

منشورات مخبر البحوث والدراسات في حضارة المغرب الإسلامي
جامعة قسنطينة 2 عبد الحميد مهري

شهادات ودراسات مهداة إلى الركتور عبد العزيز فيلالي

الجزء الأول

إعداد وتنسيق:

د. حسين بويدي

د. محمد نصير

إشراف: أ.د. بوبة مجاني

شهادات ودراسات مهداة إلى

عنوان الكتاب: الدكتور عبد العزيز فيالالي

إعداد وتنسيق: د. حسين بوبيدي د. محمد نصير

إشراف: أ.د بوبة مجاني

الحجم: 23.5 × 15.5

عدد الصفحات: 896

© منشورات 2022

ISBN: 978 - 9947 - 0 - 0000-0

الإيداع القانوني: أبريل، 2022

جميع الحقوق محفوظة

تم الطبع بمطابع:

دار الهدى

للطباعة والنشر والتوزيع

المنطقة الصناعية ص ب 193 عين مليلة - الجزائر

الهاتف: 032. 50. 63. 60 / 032. 50. 63. 59

الفاكس: 032. 50. 63. 61

النقال: 07. 70. 89. 83. 72 / 07. 70. 89. 83. 71

@ darelhouda@yahoo.fr

www.darelhouda.com

facebook.com/darelhoudalg

twitter.com/darelhoudalg

تجليات الخطاب الديني في تاريخ الغرب الإسلامي.

تنازع الصدارة وتوليفة المرجعية

الأستاذ: لخضر بولطيف
جامعة المسيلة

يصرّ فريق من الباحثين العرب ممن تجمعهم هموم نضالية مشتركة، في تناولهم لتاريخ التجربة الدينية الإسلامية، على استحضار رصيد تاريخ التجربة الدينية في الغرب المسيحي، بدعوى تشابه الإرث الإنساني، كتكئة للقيام بهوايتهم المفضلة في المقايسة والإسقاط.

ففي تقديرهم أن الإسلام "لم يشذّ عن سائر الأديان والمعتقدات من حيث خضوع الرسالة التي انبنى عليها لمقتضيات التنظيم والمأسسة"⁽¹⁾، ولما كان من قدر الدين الإسلامي، وعلى غرار سائر الأديان، أن يتخذ شكل مؤسسة، فقد استدعى ذلك ظهور طبقة من رجال الدين، اضطلعت بـ"وظيفة كنسية"⁽²⁾، من حيث احتكارها لتفسير الدين، وشغلها دور الوسيط بين الله -المشرّع على الحقيقة- والجمهور المكلف بتطبيق أحكام الله.

-
- (1)- : الإسلام بين الرسالة والتاريخ 2 : 2008 118
: إسلام الفقهاء (:)
: 1 2006 83-120
(2)- : الإفتاء بين سياج المذهب وإكراهات التاريخ -دراسة في فتاوى ابن رشد الجدد-
: 1 2014 253

لكن، وبصرف النظر عن كون "الإسلام -جوهريا- غير قابل للمأسسة"⁽¹⁾، بحكم أن العلاقة فيه بين الخالق والمخلوق علاقة مباشرة، لا تحتاج إلى واسطة من شخص أو مؤسسة، فإننا لو فرضنا جدلا قيام مؤسسة دينية في الإسلام - وقيام مؤسسة لا يستتبع بالضرورة وجود تنظيم ظاهر ورسمي للمهام والمراتبيات-، فإن مثل هذه المؤسسة الدينية في الإسلام، لا يمكن أن تضارع بحال المؤسسة الدينية في المسيحية، إذ لم تقف -يوما- عائقا أمام "وجود نخب وسلطات دينية موازية ومستقلة"⁽²⁾.

ولعل في مقدمة الأسباب التي حالت دون تبلور مؤسسة دينية في الإسلام، هو ما كان يساور العلماء من توجّس من هيمنة الأمراء على مقاليد المجامع الرسمية، وتوجيهها بما يخدم سياساتهم، لا بما يخدم مصالح الأمة، فضلا عن وعيهم بخطورة حصر الاجتهاد ضمن هيئة خاصة، تحتكر فهم النص الديني، في حين أن الاجتهاد مبذول لكل متحقق بشروطه⁽³⁾.

وهو ملحظ لم يند عن انتباه أحد المفكرين المعاصرين لما قرّر بداهة أنه "لم يكن هناك في التاريخ الإسلامي، في أي فترة من فتراته، مؤسسة خاصة بالدين متميزة من الدولة، فلم يكن الفقهاء يشكلون مؤسسة، بل كانوا أفرادا يجتهدون في الدين، ويفتون فيما يعرض عليهم من النوازل أو تفرزه تطورات المجتمع من مشاكل"⁽⁴⁾.

(1)- : ليطنن قلبي : 2007 72.

(2)- " :

" التسامح () 17 / 2007 138.

(3)- : الاجتهاد بين حقائق التاريخ ومتطلبات الواقع 1 : 2005 65.

(4)- : الدين والدولة وتطبيق الشريعة 4 :

2012 62.

والنتيجة نفسها خَلَصَ إليها مؤرّخ ضليح لما نوّه -بصدد دراسته لتاريخ إفريقية- أن ليس هناك ما ينمّ عن وجود مجموعة من العلماء متجانسة ماديا أو معنويا، مما قد يسمح بالحديث عنها كقُفّة لها قوانينها الخاصة بها، مثلما هو الشأن بالنسبة للتجار أو الجند. ولئن وُجِدَت بالفعل خارج أي صيغة قانونية تؤطرها، فلا ينبغي النظر إليها كقُفّة واعية بوجودها أو متممة بصفات ظاهرة محددة، تمكّن من التعرف عليها ضمن مجال جغرافي معين، وإنما هي موجودة في أذهان الناس، لما اختصّت به دون غيرها من القيام على معرفة علوم الدين، مما كانت إليه الحاجة ماسّة في أوساط الناس⁽¹⁾.

لا يمكن إغفال الاعتبار السابق، فيما إذا كنا نروم -حقا- التماس التجليات الواقعية للخطاب الديني، بعيدا عن فرض رغبات الذات على الموضوع.

يُروى عن أبي بكر الوراق الملقّب بالحكيم (ت 240 هـ/854م) قوله: "من اكتفى بالكلام من العلم، دون الزهد والفقه، تزندق، ومن اكتفى بالزهد، دون الفقه والكلام، تبدّع، ومن اكتفى بالفقه، دون الزهد والكلام، تفسّق، ومن تفنّن في هذه الأمور كلها تخلّص"⁽²⁾.

يؤشّر هذا القول الحصيف بكل بداهة على أضرب التجلي الديني الثلاثة في الإسلام، والتي أفرزت خطاباته المركزية، متوسّلة العلوم التي تأسّست على ضفاف النص الديني، وهو ما قد يُفهم -أيضا- من قول أبي بكر بن العربي (ت 543هـ/1148م): "والذي اختاره من هذا التقسيم في طريق البيان، وعليه كنتُ أعوّل قديما في الإيراد، أن علوم [القرآن] على ثلاثة أقسام: توحيد، وتذكير، وأحكام"⁽³⁾.

-
- (1) - : 1 2015 235-236.
- (2) - : 3 1986 224.
- (3) - : 2 1990 230.

على ذلك فنحن -مبدئياً- بإزاء ثلاثة خطابات في الدين، اختار غيرنا أن يدعوها تشكّلات إيديولوجية⁽¹⁾، وهي الخطاب الفقهي، والخطاب الكلامي، والخطاب الصوفي، وهو ما يجد مرجعيته التأسيسية في حديث جبريل عليه السلام الشهير عن مقام الإسلام، ومقام الإيمان، ومقام الإحسان⁽²⁾.

1- الخطاب الفقهي:

على ما يمكن أن تفيد عبارة أبي منصور البغدادي (ت 429هـ/1037م): "الفقهاء من فريقَي الرأي والحديث"⁽³⁾، من أن الخطاب الفقهي يباشره حملة الأحكام كما حملة الآثار، ومن أنه قد يُنظر إليهما على أنهما "يَكْمُلان إذا اجتمعا، وينقصان إذا افترقا"⁽⁴⁾، إلى حدّ أنه لم يكن يُرَضَى لخطّة القضاء "صاحبٌ حديث لا فقه له، ولا صاحبٌ فقه لا حديث عنده"⁽⁵⁾، إلا أن الوئام لم يكن -دوما- السمة السائدة بين الفريقين.

التشكّلات الأيديولوجية في

(1)-

الإسلام - الاجتهادات والتاريخ - :
1993.

(2)-

صلى الله
عليه وسلم

جامعه الصحيح : 1998 33 (50)
36 1998 : جامعه الصحيح
(08).

(3)- : الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية منهم :
[1988] 283.

(4)- : المحدث الفاصل بين الراوي والواعي :
161 1971.

(5)- : المفيد للحكام في ما يعرض لهم من نوازل الأحكام .
384 : 4.

ففي الغرب الإسلامي لم يشفع كون "الموطأ" للإمام مالك (ت 179هـ/795م) كتابَ فقه وحديث معاً، للحيلولة دون نشوب الخلاف بين فقهاء ومحدثي المالكية، إذ تحتفظ لنا كتب التراجم والطبقات بفصول من العلاقة المتوترة، التي طبعت علاقات الطرفين في فترات مختلفة من تاريخ المذهب المالكي⁽¹⁾.

كان الفقهاء -من جهتهم- يرون المحدثين بعيدين عن "مأخذ الأحكام"، بدعوى أن "الوقائع الحاصلة بالفقه أكثر وأعم مما يتحصّل من معرفة السنن"⁽²⁾، ولم يترددوا في عدّ "كل صاحب حديث ليس له إمام في الفقه ضالاً"⁽³⁾، ذلك أن الرواة قد "يحملون الشيء على ظاهره، وله تأويل من حديث غيره، أو دليل يخفى عليهم، أو متروك وجب تركه عن شيء مما لا يعرفه إلا من تفقّه"⁽⁴⁾.

وكان المحدثون -من جهتهم أيضاً- يأخذون على الفقهاء قلة اعتنائهم بالحديث، وأنهم "لا يكادون يميّزون صحيحه من سقيمّه... ولا يعباؤون بما بلغهم منه أن يحتجوا به على خصومهم إذا وافق مذاهبهم... وقد اصطلحوا على مواضع بينهم في قبول الخبر الضعيف والحديث المنقطع، إذا

- (1)- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك :
: تاريخ علماء الأندلس : 473/2 1967 : 2 : 151 150/1
- (2)- : جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام : 340 66/1 2002 : 1
- (3)- [] : عمل من طبل من حبّ : 1 : (813/ 197) : 159 2003
- (4)- : كتاب الجامع : قطر الندى () : 209 2009 /03

كان ذلك قد اشتهر عندهم، وتعاورته الألسن فيما بينهم، من غير ثبوت فيه أو يقين علم به، فكان ذلك ضلّة من الرأي، وعَبَنًا فيه⁽¹⁾.

وبقدر ما تأدّى انتقاص الفقهاء من جدارة المحدثين بالفتوى إلى أن "شاع في الأذهان أنهم لا يعرفون غير الحديث، وحصرهم الرأي العام في حدود الرواية وعلومها، واستبعد كثيرون أن يكون للمحدثين نشاط فقهي"⁽²⁾، فإن النقد الذي وجهه أهل الحديث لمنازع الفقهاء كان له -أيضا- أثر سلبي؛ حيث اكتسبت صفة "الرأي" شيئا فشيئا مدلولا قَدْحِيًا، وانزاح معناها من دلالة "الرأي الاجتهادي" إلى دلالة "الرأي الاعتباطي"⁽³⁾.

إلا أن ما تعرّض له الفريقان -أهل الفقه والنظر وأهل الحديث والأثر- من هجمات مناوئة استهدفتهم معا من قِبَل خصومهما الفكرين، فضلا عما أبان عنه عدد من الشخصيات الفقهية المالكية المرجعية في الغرب الإسلامي من اعتناء مشهود بالتحصيل الحديثي⁽⁴⁾، كان يدفع في اتجاه رأب الصدع بينهما، ويُلَام بين جهودهما في تشكيل بنية الخطاب الفقهي في مقابل خطابات دينية مزاحمة.

(1) : معالم السنن : 1 : 5-4/1 1934-32.

(2) : الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري : 1979 4.

(3) : نشأة الفقه الإسلامي وتطوره : 1 : 2007 118.

(4) (544هـ/1149) (543هـ/) (1148)

: مدرسة فقه الحديث بالغرب الإسلامي من النشأة إلى القرن السابع الهجري 1 : 2006 209-185/1.

2- الخطاب الصوفي:

كان ابن خلدون (ت 808هـ/1406م) على وعي بمدى الافتراق الذي ظل قائماً إلى عهده بين الخطابين الفقهي والصوفي، لما ماز في علم الشريعة بين صنفين: "صنفٌ مخصوص بالفقهاء وأهل الفتيا، وهي الأحكام العامة في العبادات والعبادات والمعاملات؛ وصنفٌ مخصوص بالقوم [الصوفية] في القيام بهذه المجاهدة، ومحاسبة النفس عليها، والكلام في الأذواق والمواجد العارضة في طريقها، وكيفية الترقى منها من ذوق إلى ذوق، وشرح الاصطلاحات التي تدور بينهم في ذلك"⁽¹⁾.

والواقع أن العلاقة بين الفقهاء والمتصوفة هي علاقة بين نمطين من التفكير والسلوك؛ فمط اختص أصحابه بتسمية "أهل الظاهر"، وجعلوا مجال اهتمامهم "علم الشريعة"، ومط اختص أصحابه بتسمية "أهل الباطن"، وجعلوا مجال اهتمامهم "علم الحقيقة"⁽²⁾. وكان بين الفريقين من التباين والاختلاف أكثر مما بينهما من التقارب والائتلاف، حتى صارا إلى "نوع تباغض يشبه من بعض الوجوه ما بين أهل الملتين"⁽³⁾.

وإذ لم يعد من القول الوجيه اعتبار الخطاب الصوفي "إيديولوجية أزمة" أفرزها مجتمع مأزوم كما يتراءى للبعض⁽⁴⁾، فإن من شأن ذلك أن

(1) : مقدمة : 1 : 1995 450.

(2) : " : 413-412/10 2004.

30-28 : 2008 :

2016 110.

(3) : مجموع الفتاوى : :

413-412/10 2004.

(4) : التشكلات الأيديولوجية في :

الإسلام 70 : المغرب والأندلس في عصر المرابطين - المجتمع،

الذهنيات، الأولياء - 1 : 1993 130-125.

يحوّل الظاهرة الصوفية إلى معطى ظرفي يساوق الأزمات ولا ينفك عنها، كما لم يعد من طائل اجتار الادعاء الموهوم الذي يخال التصوّف صيغة مهبدة لعقيدة تجريدية اتسمت بالتحجر والطقوسية، سعى الفقهاء إلى فرضها⁽¹⁾، فلم يعد لمثل هذه التخريجات -إزاء ما حققته الدراسات الصوفية في العقود الأخيرة من تنوّع وتطوّر- من ملاذ سوى في أذهان أصحابها.

لكن الخطاب الصوفي الذي لا يسوغ التقليل من أصالته وعراقته، أمكنه أن يكتسب من القوة والتأثير على نفوس الناس، ما رشّحه لأن ينتصب منافسا عتيدا للخطاب الفقهي، والذي فشل في احتوائه أو الحد من سرعة انتشاره وتغلّغله في مختلف الأوساط الاجتماعية⁽²⁾. وما فتئ الخطاب الصوفي يروّج لسلطته ومرجعياته، مردّداً أن "ليس في الأرض علم أعلى منه، ولا طريق إلى الله تعالى أقصد منه"⁽³⁾، وما لبث أن رام -بعد تأسيسه لشرعيته- إعلان نفسه بديلا لكل معرفة مشروعة.

على أن الذي ظل يعكّر على الخطاب الصوفي استثنائه بمرتبة الصدارة، ما تلبّس بالممارسة الصوفية منذ منشئها من نزعة عرفانية إشراقية فيضّية، لم تكن محل رضا وقبول في صفوف الاتجاه السني، ما ترتّب عنه في المحصّلة

(1)

:

-

: تراث الإسلام

:

:

1978 23-22/1 86/2.

- **Alfred Bel: La Religion musulmane en Berbérie: Esquisse d'histoire et de sociologie religieuses, T. I: Établissement et développement de l'Islam en Berbérie du VII^e au XX^e siècle, Paris: Librairie orientaliste Paul Geuthner, 1938, pp. 347-365.**

(2)

:

-

"-

:

خصوصية التجربة الصوفية في المغرب -مفاهيم وتجليات- 1 : 2011 16.

(3) : نصيحة المريد : دعوة الحق () 395 / 2010 125.

التمييز بين نوعين من علم التصوف: علم المعاملة، والذي أساسه فقه أعمال القلوب؛ وعلم المكاشفة، والذي مداره القول بالفناء والحلول والاتحاد⁽¹⁾.

إن منابذة المتصوفة للفلاسفة، وحرصهم على صون مسلكهم من كل شائبة قد تنال من مصداقيتهم، لتجعل من الصعوبة بمكان، أن نقرن بين تصوف "المعاملة"، وتصوف "المكاشفة"، وليس غريبا أن نُعت الثاني بأنه "تصوف فلسفي"؛ بل "فلسفة صوفية"⁽²⁾، بدا معه أقرب إلى دائرة الكلام والنظر منه إلى دائرة الفقه والعمل.

3- الخطاب الكلامي:

خوّل الخطاب الكلامي نفسه مكانة سامقة في سلم تراتبيات الخطابات الدينية، من منطلق أن شرف العلم رهين بشرف معلومه⁽³⁾، وهل ثمة أشرف من علم موضوعه ذات الإله وصفاته، ولذلك فلا غزو أن عدّ علم الكلام "مبنى قواعد الشرع وأساسها، ورئيس معالم الدين ورأسها"⁽⁴⁾.

- (1) (621 هـ / 1224) " " " " : الأسرار
الجلية في المناقب الدهمانية : 1 : 2015
62.
- (2) : الفلسفة الصوفية في الإسلام -مصادرها ونظرياتها ومكانها من الدين والحياة- 1 : 1967-66 - -
604-299.
- (3) : غاية المرام في علم الكلام : : 1971 4.
- (4) : طوابع الأنوار من مطالع الأنظار : 1 : : 1991 52.

ولئن كان من المسلم به لدى نظراء المتكلمين، أن مباحث العقيدة لها التقدّمة على ما سواها من مباحث الدين، إذ أنها مناط صياغة تصورات المؤمنين حول الله، والكون، والحياة، حتى لقد كان من دأب عدد من الفقهاء والمحدثين، افتتاح واختتام مجاميعهم الحديثية⁽¹⁾، ورسائلهم⁽²⁾، وجوامعهم الفقهية⁽³⁾، بأبواب قارّة في مسائل الإيمان والاعتقاد، إلا أن الخلاف ظل -مع ذلك- محتدماً حول الطابع السّجالي لعلم الكلام.

- (1) - جامعہ الصحيح :
 42 " (35-25)
 عليه وسلم : (1265-1261)
 (1361-1349)
 (1444-1405)
- 96 - - جامعہا لصحيح :
 (118-36)
) (1069-1060) :
 (1186-1154) (1135-1121)
- (2) - - " - " :
 231/13 1994 : 1 :
 القبس :
 1 :
 عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم :
 1 :
 المدينة :
 1202-1082/3 1992 :
 560-513/3 1995 :
 (996/386)
 "
- (3) - - :
 (1031/422) :
 - : الرسالة الفقهية (1255/653) :
 80-75 1997 : 2 :
 شرح عقيدة الإمام مالك الصغير أبي محمد عبد الله ابن أبي زيد القيرواني :
 2002 : 1 :
 شرح عقيدة ابن أبي زيد في كتابه الرسالة :
 المذهب المالكي () 11 / 2011 139-75 :

قبيل ما قرّره ابن عبد البر الأندلسي (ت 463هـ/ 1071م) في قوله: "أجمع أهل الفقه والآثار، من جميع الأمصار، أن أهل الكلام أهل بدع وزيف، ولا يعدّون عند الجميع في طبقات العلماء"⁽¹⁾.

ومهما أمكن للخطاب الكلامي أن يحوزه من انفتاح بعض الأوساط السنية عليه، فبفضل تخفيفه من غلوائه أولاً، لمّا راح يُعلن أن الاشتغال بالكلام هو "من فروض الكفايات، لا من فروض الأعيان"⁽²⁾، ومن أنه يتعيّن "إلجام العوام عن علم الكلام"⁽³⁾، وثانياً، لمّا انحاز طائفة من المتكلمين -الأشاعرة والماتريدية- إلى تبني اختيارات الفقهاء والمحدثين من أهل السنة، والمنافحة عليها، مما دعا هؤلاء إلى الاستثناء من دائرة التقبيح، الكلام الذي يُضطر إليه، من يتصدى لرد باطل مُعلن، أو درء ضلالٍ عامّة⁽⁴⁾.

يبقى أن التباس المباحث الكلامية -خاصة لدى المتأخرين- بالمباحث الفلسفية، بحيث لا يكاد "يتميز أحد الفنين عن الآخر"⁽⁵⁾، سيثير النقاش مجدداً حول أصالة الخطاب الكلامي، وجدواه الوظيفية⁽⁶⁾.

-
- = " : الاقتصاد في الاعتقاد : 1 :
- 1994 21.
- (1) : جامع بيان العلم وفضله، وما ينبغي في روايته وحمله : 1 : 942/2.
- (2) : الاقتصاد في الاعتقاد 23 33.
- (3) "إلجام العوام عن علم الكلام" : 319-355.
- (4) : جامع بيان العلم 938/2 : 974-953/2.
- (5) : المقدمة 437.
- (6) : النور المبين في قواعد عقائد الدين : 1 : 111 2015.

4- الخطاب الفلسفي:

ما للخطاب الفلسفي والدين؟ وهل يسعنا افتراض قيام خطاب فلسفي في الدين؟
بمعزل عما يميل إليه البعض من اعتبار علم الكلام أحد مكونات فلسفة
إسلامية أصيلة⁽¹⁾، يراد لها أن تكون حاوية لكل من الكلام والتصوف والأصول⁽²⁾،
في مقابل فلسفة يونانية دخيلة⁽³⁾، لم يفد تعريبها ولا تقريبها من أن تفتك لها
موقعا مسلما به ضمن روافد المنظومة الفكرية في الإسلام⁽⁴⁾، فإن فلسفة يونان
بمختلف اتجاهاتها المثالية الأفلاطونية، والواقعية الأرسطية، والتي تأتى لها بعض
امتدادات - وإن اتسمت بالتأقيت والظرفية- في أفق الثقافة العربية الإسلامية
الوسيطة، لطالما تذرعت بالدين بحثا عن مشروعية ممكنة.

وبقدر ما حاول ابن رشد (ت 595هـ/1198م) أن يضمن للفلسفة
الأرسطية -التي عكف على شرحها وتلخيصها- هوية مستقلة، كخطاب برهاني
حيال خطابات فقهية "بيانية"، أو خطابات كلامية "حجاجية"، فإنه لم يعد
الحديث بلسان فقيه، وهو يحتج للفلسفة في كتابه "فصل المقال"⁽⁵⁾، ولسان
متكلم، وهو يحتاج خصومها في كتابه "مناهج الأدلة"⁽⁶⁾.

- (1) : " الأكاديمية () /2
1985 25-9.
- (2) : (1947-1885) : تمهيد
1944 27 75-76.
- (3) : (866/هـ 252)
(1198/هـ 595) (1037/هـ 428) (950/هـ 339)
: نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام
- (4) : 9 [1996] 47/1 .
- - -
- (5) : " . المقدمة 513 .
:"
- (6) : " : فصل المقال في تقرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال :
1 :
1997 85 .
:"
= ...

ولئن كان البعض يرى في صنيع الفيلسوف الأندلسي محض تسرُّ بالدين⁽¹⁾، أو توظيف له⁽²⁾، ذوداً عن حياض "علوم الأوائل"، التي استقر في المخيال الجمعي أنها مهجورة مذمومة، مطنون بمتعاطيها "الخروج من الملة، والإلحاد في الشريعة"⁽³⁾، إلا أن البعض الآخر يقرّر -في كثير من الثقة- أنه لا سبيل إلى إنكار التلازم القائم بين "الفقيه" و"الفيلسوف" في شخص ابن رشد، فهما متكاملان لا يتصوّر انفصال أحدهما عن الآخر⁽⁴⁾.

إن الفلسفة بما هي "علم حقائق الأشياء"⁽⁵⁾، أو "علم الأشياء بحقائقها"⁽⁶⁾، فإن ذلك ربما كان من أكبر العوائق في سبيل تأمين تواصل سلس

-
- " : الكشف عن مناهج الأدلة
= في عقائد الملة :
1 1998 100-99 .
- (1) : العقل والوحي -منهج التأويل بين ابن رشد وموسى بن ميمون وسينوزا- 1 : 2014 49 .
- (2) : الاتجاهات المثالية في الفلسفة العربية الإسلامية 1 : 2005 394/3 395 .
- (3) : طبقات الأمم : 1 : 1985 164 .
- (4) : (1990-1901) : .
- Robert Brunschvig: "Averroès juriste", in: *Études d'islamologie*, Paris: G.-P. Maisonneuve & Larose, 1976, 2/167.
- :
- Roger Arnaldez: *Averroès, un rationaliste en Islam*, 1 éd., Paris: Balland, 1998, pp. 31-43.
- 2010 : 1 : الخطاب الرشدي : 498 .
- (5) : مفاتيح العلوم : 2 : 1989 : 153 .
- (6) : الرسائل الفلسفية : : 1950 97/1 .

وإذا كان الخطاب الكلامي قد حرص -غالبا- على رسم حدود، وإن لم تكن -دوما- واضحة بالقدر الكافي، بينه وبين الخطاب الفلسفي⁽³⁾، غير أن التداخل ظل متفاقما بين خطاب فلسفي ذي خلفية مادية عقلانية، وخطاب فلسفي - آخر- ذي خلفية روحية عرفانية⁽⁴⁾، ومع أنهما كانا يلتقيان على أكثر من صعيد فيما يتناولانه من مسائل الكون والوجود⁽⁵⁾، وأنهما كانا -أيضا- "يصبوان [كلاهما] إلى البحث عن الحقيقة الكامنة خلف ظواهر الأشياء"⁽⁶⁾، إلا أنهما لم يتخذقا في جبهة واحدة في وجه خصومهما، ممن كانوا يكيلون لهما تهمة الاستتار بالدين؛ بل والعمل على تقويض بنيانه.

.77

ورغم كل المؤشرات المشجعة على حدوث تقارب ما، ضمن دائرة الخطاب الفلسفي⁽¹⁾، بين فصيلي: الحكمة العقلية والحكمة الذوقية، أو المعرفة الوجودية والمعرفة الشهودية، إلا أن "النظر" و "الكشف" قُدِّر لهما أن يظلا على طرفي نقيض⁽²⁾.

5- الخطاب الديني المرجعي:

لم يكتف كل خطاب -مما عرضنا- بالعمل على تأكيد حضوره، وتحقيق التناغم بين مختلف مكوناته، بل كان دأبه التطلع إلى الاستئثار بالمرجعية الدينية، ولذلك ما فتئ يطلق المعارض ضد كل خطاب مزاحم.

فالخطاب الفقهي كان يروم زحزحة الخطاب الصوفي عن موقعه، بما كان يثيره من تحفظات على المسلك الصوفي، حتى لقد عدَّ أبو الحسن الشُّشْتَرِي (ت 668هـ/1269م) نحو سبعين مؤاخذه، مما عابه الفقهاء على ساليكي طريق الصوفية⁽³⁾.

وإلى ذلك فإن الخطاب الفقهي لم يجد كبير عناء، في الحد من فاعلية الخطابين الكلامي والفلسفي، لِمَا راح يردده -كاللازمة- من بُعْض

(1) (669هـ/1271)

: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير

والأعلام : 1 : 168/15 2003 :
فوات الوفيات والذي لعل يها : : 253/2 1974-73

(2) (638هـ/1240) (595هـ/1198) - :
- : " :

! : ! :
! :
الكشف : النظر :
! :
: الفتوحات المكية :
:"

: 372/2 1992-77

(3) : الإنالة العلمية من الرسالة العلمية في طريق الفقهاء المتجربين من الصوفية :

: 1 : 76-75 2004

السلف الصالح للكلام⁽¹⁾، وتبديع أهله⁽²⁾، والتحذير من علوم الأوائل، الحادثة عن سنن السداد⁽³⁾.

أما الخطاب الصوفي، والذي كان يحرز -مع مرور الوقت- تقدماً تلو آخر، كان يتعين عليه، فيما هو يناوش الخطاب الفقهي منافسه العتيد، ألا يفوت - بدوره - ضرب مصداقية الخطابين الكلامي والفلسفي.

فبإزاء تأكيد الصوفية الدائب على أولوية الحقيقة على الشريعة⁽⁴⁾، فإن تعريضهم بانحياش خصومهم الفقهاء إلى إثارة الدنيا على الآخرة⁽⁵⁾، لا يضارعه حماساً سوى إنحائهم على المتكلمة والمتفلسفة اجتياهم الناس عن فطرة الإيمان⁽⁶⁾، وإفسادهم عقائد العوام⁽⁷⁾.

ولم يتردد الخطاب الكلامي -والجدال والمنظرة حلبته الأثيرة- في النيل من تماسك الخطابات الثلاثة: الفقهي، والصوفي، والفلسفي.

-
- (1) : " ... []
: صون المنطق والكلام عن قتي المنطق والكلام
: 2 1970 185
- (2) : جامع بيان العلم وفضله 942/2 943
(1089/481) : ذم الكلام وأهله
: 1 2002-1996
- (3) : النور المبين 110-109 : العواصم من القواصم
: [1974] 38
- (4) : إثم دال عينين ونزهة الناظرين في مناقب الأخوين
: 84 13498
- (5) : كتاب الشهاب موعظة لأولي الأبواب
: 2005 146-145
- (6) : الفتوحات المكية 155-154/1
- (7) : كشف الفضايح اليونانية ورشف النواصيح الإيمانية
: 1999 69-68 100 1

ففيما كان المتكلم ينعت خصومه النصيين من الفقهاء والمحدثين بـ "الحشو والطغام"⁽¹⁾، فإنه لم يتورّع عن قذف المتصوفة بالغلوّ والزندقة⁽²⁾، أما حظ الفلاسفة فكان تزييف أقوالهم، ودحض معتقداتهم⁽³⁾.

يبقى أن الخطاب الفلسفي، وقد ألقى نفسه الأقل حظا في ميدان التنازع على المرجعية الدينية، بالرغم من تلفّعه الظاهر بستر الشريعة⁽⁴⁾، سيكون لزاما عليه أن يصمد بقدر الوسع أمام هجمات خصومه، دون أن يكلّ عن توجيه سهام النقد إليهم. فلم يأل الفيلسوف جهدا في التشكيك في نزاهة الفقهاء⁽⁵⁾، والتوهين من طرق نظر الصوفية⁽⁶⁾، والتشهير بتأويلات ومغالطات المتكلمين⁽⁷⁾.

-
- (1) - : الإعلام بمناقب الإسلام : 1 : 107 1988
- (2) - (936/هـ 324) (987/هـ 377)
- :-
- 1 : 81-80 78 1954-50 : 1 : 73-71 70 1992
- (3) - (1148/هـ 543) (1111/ 505) : .78
- (4) - (1044/ 436) : " " (1271/ 669)
- :- - " " : 1 : 2 : 222-221 2005 : 327/5 1986-85 : 95
- (5) - : 117 : تدبير المتوحّد : 30-29 1994
- (6) - : الرسائل الفلسفية 104-103/1 : إحصاء العلوم : 1 : 91 1996

هل يكون هذا التدافع بين الخطابات المتنافسة على موقع المرجعية الدينية قد أسفر عن غلبة أحد الأطراف؟ أم أن العداء المتجذر بينها يكون قد أفضى إلى أفق مسدود؟

ربما كان يلزمننا التلبّث قليلا، قبل الخلوص إلى نتيجة حاسمة بهذا الشأن، فإن المتأمل في أدبيات الخطاب الديني بمختلف أطيافه، لن يفوته أن يسجل أنه بالرغم من كل الجلبة المترتبة عن مقارعة الخصوم، إلا أن ممارسة اتسمت بمقدار من النضج والمسؤولية، كانت تنزع نحو مزيد من تسليط النقد الذاتي على مستوى كلّ خطاب، كما نحو مزيد من توسيع دوائر التماس بين شتى الخطابات المتنافرة.

فإن المتفقهة لم يكن ليغيب عنهم ما يورثه إدمان الاشتغال على "القوانين الفقهية"، من قساوة قلب، وغلظة طبع، ما يدعو إلى النظر في "علم الزهد والحكمة، وفي كلام الآخرة، وفي شمائل الصالحين"⁽¹⁾، ذلك أن مدار الصلاح على القلب؛ ف "بفساده تفسد الجوارح، وبصلاحه تصلح"⁽²⁾، وعليه لم يكن بدعا ما أثر عن عدد من مشاهير الفقهاء، من إقبال على التأليف في "علم التذكير"⁽³⁾.

(1)- : بستان العارفين تنبيه الغافلين - - 3 :

1993 312.

(2)- : كتاب الجامع 163.

(3)- : - : (1148/هـ 543) "سراج

المهتدين في آداب الصالحين" : 1 : 2009

(1183/هـ 578) "المستغيثين بالله تعالى عند المهمات والحاجات، والمتضرعين إليه

سبحانه بالرغبات والدعوات، وما يسرّ الكريم لهم من الإجابات والكرامات" :

1 : 1994 (1186/هـ 581) "التهجد وما ورد في ذلك

من الكتب الصحاح، وعن العلماء والصلحاء والزهاد رضي الله عنهم" :

1 : 1994.

ومع أن موقف الفقهاء المناوئ للفلسفة ظل ثابتاً⁽¹⁾، إلا أن موقفهم من الكلام راح يُطامن من نبرته المناجزة، بدعوى أن السير من الكلام في معرفة الاعتقادات، قد يكون مانوساً لا نكير عليه⁽²⁾. ويبدو أن التوليفة الأشعرية في العقيدة، والتي حظيت بالتثام الشافعية وأكثر المالكية حولها، قد نجحت إلى حد كبير، في تخفيف أجواء الاستيحاش من علم الكلام.

وليس من غير دلالة إدلاء المتصوفة أن "علم الفقه مجاور لعلم طريق الآخرة"⁽³⁾، بل وتأكيدهم الصريح في مقابل أن "كل شريعة غير مؤيدة بالحقيقة، فأمرها غير مقبول"، على أن "كل حقيقة غير مقيّدة بالشرعية، فأمرها غير محصل"⁽⁴⁾. ومن ثمّ إلحاحهم على ضرورة انضباط المسلك الصوفي بأحكام الكتاب والسنة⁽⁵⁾؛ حتى لكان من قول أبي يوسف الدّهْماني (ت 621 هـ / 1224م)، وهو المعداد من بين أقطاب المدرسة المَدِينِيَّة بإفريقية: "لا أقبل شيئاً من الخواطر وغيرها إلا بشاهد في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم"⁽⁶⁾.

وكأنهما على سبيل الاعتذار، قول محيي الدين بن عربي (ت 638 هـ / 1240م): "فَيَاكَ يا أخي -عافاك الله من الظن السوء- من أن تظن في أيّ أذم

(1) (643 هـ / 1245)
"مجموع...".

فتاوي هو مسائله في التفسير والحديث والأصول والفقه :
1 : 210-209/1 1986.

(2) (466 هـ / 1073)

: المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوي علماء إفريقية والأندلس والمغرب
1 : 230/11 1983-81.

(3) : إحياء علوم الدين : 19/1 1982.

(4) : الرسالة القشيرية : 1 : 82 2001.

(5) : كتاب الشهاب 86 231 : الإنالة العلمية 44.

(6) : الأسرار الجليلة في المناقب الدهمانية 170.

الفقهاء من أجل أنهم فقهاء، أو لنقلهم الفقه، لا ينبغي أن يُظن هذا بمسلم، وإن شرف الفقه وعلم الشرع لا خفاء به، ولكن أذم من الفقهاء الصنف الذي تكالب على الدنيا، وطلب الفقه للرياء والسمعة⁽¹⁾.

لكن، ومهما أثر عن بعض المتصوفة من اعتناء بالنظر في المباحث الكلامية⁽²⁾، إلا أن التحرز سيظل قائماً حيال الإيغال فيه؛ وخاصة فيما هو مظنون من ترف الكلام وفصوله، وهي الخلفية التي صدر عنها قطاع عريض من المتصوفة في نبذ الفلسفة، أرسطية مشائية كانت⁽³⁾، أو عرفانية فيضية⁽⁴⁾.

إن تبادل عبارات الود والإطراء بين المتفقهة والمتصوفة، لن يكون للمتكلمة إليه مدخل أو سبيل، فإن صناعة الكلام في الغرب الإسلامي، حيث حجم التحديات من خارج الدائرة الإسلامية كان أقل مما هو قائم في الشرق

(1) : روح القدس في محاسبة النفس : : 102 1970 .

(2)

(604 هـ / 1207) (608 / 1211) .

: التشوُّف إلى رجال التصوف : 4 : : 2014 436-435 (263) : التكملة لكتاب الصلة

: 1 : 2011 276-275/3 (2559) .

(627 هـ / 1230) (3)

وَدَعِ الْفَلَّاسِفَةَ الدَّمِيمَ جَمِيعُهُمْ وَمَقَالَهُمْ، تَأْتِي الْأَحَقُّ الْوَاجِبَا
فَانْظُرْ بِعَقْلِكَ هَلْ تَرَى مُتَفَلِّسًا فِي مَنْ تَرَى إِلَّا دَعِيًّا كَاذِبًا

: أعلام مألقة : 1 :

: 1999 261 : الإحاطة في أخبار غرناطة :

2 : 1977-73 521/3 .

(4)

(669 هـ / 1271) : " " :

: المقصد الشريف والمترع اللطيف في التعريف بصلحاء الريف :

2 : 1993 69 .

ومن البدهي أن التنازلات التي بذلها الخطاب الكلامي لفائدة الخطابين الفقهي والصوفي، في صورة إجلال لصناعة الفقه⁽³⁾، وإقرار لمسلك التصوف⁽⁴⁾، أو في صورة ما يشبه محاولة الانفصال عن الفلسفة، وقلب ظهر المِجَنِّ لها⁽⁵⁾،

- $$=$$

يكن له من عائد -فيما يبدو- سوى ما قد يكون أظفره به من بعض قبول في الدوائر السنيّة؛ وبخاصة لما أثر تقديم مباحثه النظرية العصرية، في صيغة رسائل عقدية مختصرة⁽¹⁾، أو منظومات عقدية مبسطة⁽²⁾.

وليس سوى من قبيل الأمان التي لم يُقدّر لها التحقق، قول المفكر العربي حسن حنفي عن الخطاب الفلسفي إنه: "تطوير للخطاب الديني، ووارث له، ينزع منه الجانب العقائدي القطعي النقلي السلطوي، ويحيله إلى خطاب عقلي برهاني"⁽³⁾.

ذلك أن الفيلسوف في بيئة الغرب الإسلامي، ولو على فرض أنه كان يملك وعيا بالتمايز الحضاري بين الثقافتين الإسلامية واليونانية؛ يعكسه أسلوب تقريبه

= (493 هـ / 1100) : "

...

."

- : الحيوان : 1 :

: : أصول الدين 134/2 1969-65 :

2003 13.

(1) - (523 هـ / 1129) المختصر فيما يلزم معلمه ولا يسع

: 1 : جهله من علم أصول الدين وإجماعاته :

2013

(574 هـ / 1178) العقيدة البرهانية والفصول الإيمانية :

1

: 2008.

(2) - (520 هـ / 1126) :

: 1 : "التنبيه والإرشاد في علم الاعتقاد" :

2014

- (598 هـ / 1202) - :

: 1 : الدليل والتكملة لكتّابي الموصول والصلة :

2012 220/3.

(3) - : حصار الزمن - إشكالات الحاضر - 1 : 2004 :

13.

إن الخطاب الفلسفي، الذي راهن لردح من الزمن، على تقديم منظورات للكون والحياة، مختلفة عما هو شائع في الثقافة الدينية السائدة، وجد نفسه

11

.554 1998 : 1

$$'' \quad (1185 / 581) \quad -(4)$$

:- حم بن يقظان

الأندلس الرطيب، وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب :
 1968 221/1.

مجبراً على الانزواء بعيداً في الزوايا المنسية، والبؤر الهامشية⁽¹⁾، ولن يوقف له على أثر في أواخر العصر الوسيط، سوى على أطلال شاحبة في تلافيف علمي الكلام⁽²⁾ والأصول⁽³⁾، بعد أن تضافرت عوامل من داخل الخطاب الفلسفي نفسه، وأخرى من خارجه، على تهينة المناخ لإدانتها، بصفة نهائية وحاسمة⁽⁴⁾.

قد يفهم مما تقدّم، أن ممارسة شيء من النقد الذاتي، وقد واكبها - وإن في حدود ضيقة - نوع من الإقرار بجدارة الخطاب الآخر، وإن لم يكن يخلو - بطبيعة الحال - من محاولة احتواء واستيعاب، سيكون له أثره الجلي في حصول قدر من التقبل للخطاب الآخر، لم يصل حدّ الإفصاح بالتسليم له بأحقّيته في الاستبداد بتمثيل المرجعية الدينية.

على أن التقارب الذي يسعنا الاعتداد بأهميته في انبثاق خطاب ديني مرجعي في الغرب الإسلامي، هو ما نشأ عن تصالح الخطابين الفقهي والصوفي، وسعيهما لتكريس صورة التكامل بين علمي الظاهر والباطن⁽⁵⁾، حتى بات من

(1) : الخطاب والتأويل 3 : 2008
22.

(2) : - 1 : 2010.

(3) : ط 1 : 2012.

(4)

:" :
:" 61-57 2005 : 1
1993 : 1 :
406 151/5 465-464 393/3

(5) : : 1 : 2001 125 =

المسلم به أن "الفقه والتصوّف شقيقان في الدلالة على أحكام الله وحقوقه"⁽¹⁾، وأنه "لا تصوّف إلا بفقه،... ولا فقه إلا بتصوّف"⁽²⁾، وغداً مما يُنصح به المرید أن "توسّط بين الشريعة والحقيقة"⁽³⁾.

وإذا كانت الصيغة النهائية التي جرى الركون إليها، كجزء من منظومة دينية مرجعية، تنص بلا مواربة على⁽⁴⁾:

فِي عَقْدِ الْأَشْعَرِيِّ وَفَقْهِ مَالِكٍ وَفِي طَرِيقَةِ الْجُنَيْدِ الْإِسْلَامِيِّ

فإن الزعم بمركزية الخطاب الفقهي ضمن هذه التوليفة الدينية أمر لا مدفع له، ففي نطاق المجتمع الإسلامي أضحى الفقيه هو من يملك معرفة تتمتع بإجماع حول أولويتها وضرورتها. إنها معرفة قُدّر لها أن تحوز "أكبر قدر من الحضور والنفوذ والتأثير"⁽⁵⁾، ولعله ما حدا بالمفكر محمد عابد الجابري إلى القول: "إذا جاز لنا أن نسمي الحضارة الإسلامية بإحدى منتجاتها، فإنه سيكون علينا أن نقول عنها إنها حضارة فقه"⁽⁶⁾.

-
- = : 1 :
- 1997 137-136.
- (1) : : 2 : 2005 29.
- (2) 22.
- (3) : نصيحة المرید 123.
- (4) (1631/ 1040) "المُرشد المُعين على الضروري من علوم الدين" : 2 . . .
- (5) : المعرفة والسلطة في التجربة الإسلامية - قراءة في نشأة علم الأصول ومقاصد الشريعة - 1 : 2010 16 13.
- (6) : تكوين العقل العربي 10 : 96 2009.